محمد نعناني
دكتور في الحقوق
أستاذ باحث بالتعليم العالي
جامعة الحسن الأول
كلية العلوم القانونية والسياسية بسطات

# المهن القانونية والقضائية

## بين النص القانوني وإكراهات الممارسة

قضاة المجلس الأعلى للسلطة القضائية
قضاة المحكمة العسكرية
قضاة المحاكم المالية
كتابة ضبط المحاكم العادية والمتخصصة
كتابة ضبط المحكمة العسكرية
كتابة ضبط المحاكم المالية
مهنة المحاماة
مهنة المفوضين القضائيين
مهنة الخبراء القضائيين
مهنة التراجمة المحلفين
مهنة العدالة
مهنة التساخة
مهنة التوثيق

الأساتذة الباحثون في العلوم القانونية
الملحقون بالمعاهد القضائية
الملحقون بالمعاهد الإدارية والأمنية والعسكرية
رجال السلطة
المتصرفون بالإدارات العمومية
موظفو الأمن الوطني
موظفو إدارة الجمارك
ضباط القوات المسلحة الملكية
مفتشو القوات المساعدة
الاستشارة القانونية
الوساطة القانونية
الخبراء المحاسبون
المحاسبون المعتمدون

الطبعة الأولى
2026 - 1447

DAR AL AFAK

# الفهـــــــرس المختصـــــر

## ويليه الفهـرس المفصـل


مقدمة ..... 03

## الباب الأول
## المهـــــن القضـائيـــة 18

**الفصل الأول: المهن القضائية التابعة لمؤسسات الدولة** ..... 20

**الفرع الأول: مهنة القضاء** ..... 21

المبحث الأول: قضاة المجلس الأعلى للسلطة القضائية ..... 21

المبحث الثاني: قضاة المحكمة العسكرية ..... 88

المبحث الثالث: قضاة المحاكم المالية - المجلس الأعلى للحسابات والمجالس الجهوية للحسابات ..... 96

**الفرع الثاني: مهنة كتابة الضبط** ..... 114

المبحث الأول: كتابة الضبط بمحاكم المجلس الأعلى للسلطة القضائية... 114

المبحث الثاني: كتابة الضبط بالمحاكم المالية والمحكمة العسكرية ..... 136

**الفصل الثاني: المهن القضائية الحرة المساعدة للقضاء** ..... 143

**الفرع الأول: المهن الحرة المساعدة للقضاء في مجال انعقاد وسير الجلسات** ..... 145

المبحث الأول: المهن الحرة المساعدة للقضاء بشكل مباشر في مجال انعقاد وسير الجلسات: المحاماة والمفوضون القضائيون ..... 146

المبحث الثاني: المهن الحرة المساعدة للقضاء بناء على طلبه: الخبراء والتراجمة 163

**الفرع الثاني: المهن الحرة المساعدة للقضاء في مجال الإثبات والتوثيق** ..... 171

المبحث الأول: المهن الأصيلة للإثبات والتوثيق: العدالة والنساخة ..... 171

المبحث الثاني: مهنة التوثيق ..... 180

# الباب الثاني

## المهـــــن القانونية

186

الفصل الأول: المهن القانونية التابعة لمؤسسات الدولة ..... 186

الفرع الأول: المهن القانونية التعليمية والإدارية ..... 187

المبحث الأول: المهن القانونية التعليمية: الأساتذة الباحثون والمكونون... 189

المبحث الثاني: المهن القانونية الإدارية: رجال السلطة والمتصرفون..... 209

الفرع الثاني: المهن القانونية الأمنية ..... 230

المبحث الأول: المهن القانونية الأمنية المدنية: موظفو الأمن الوطني والجمارك 231

المبحث الثاني: المهن القانونية الأمنية العسكرية..... 252

الفصل الثاني: المهن القانونية الحرة..... 273

الفرع الأول: مهن الاستشارة والوساطة القانونية..... 273

المبحث الأول: الاستشارة القانونية..... 274

المبحث الثاني: الوساطة القانونية..... 297

الفرع الثاني: المهن المحاسبية..... 309

المبحث الأول: الخبراء المحاسبون..... 309

المبحث الثاني: المحاسبون المعتمدون..... 317

خاتمة..... 326

لائحة المصادر والمراجع..... 329

الفهرس المختصر..... 336

الفهرس المفصل..... 338

DAR AL AFAK
COPY

# الفهـــــــرس المفصـــل


مقدمة ..... 03

أولا: تعريف المهن القانونية والقضائية ..... 05
ثانيا: التطور التاريخي والإطار التشريعي للمهن القانونية والقضائية ..... 10
ثالثا: أهمية دراسة المهن القانونية والقضائية ..... 13
رابعا: الإشكالية في دراسة الحقوق العينية ..... 17
خامسا: خطة الدراسة ..... 17

## الباب الأول
## المهـــــن القضائيـــة 18

### الفصل الأول: المهن القضائية التابعة لمؤسسات الدولة ..... 20
#### الفرع الأول: مهنة القضاء ..... 21
##### المبحث الأول: قضاة المجلس الأعلى للسلطة القضائية ..... 21
###### المطلب الأول: الالتحاق بوظيفة القضاء ..... 22
الفقرة الأولى: شروط الترشح لولوج سلك القضاء من خلال مباراة الملحقين القضائيين .. 22
الفقرة الثانية: مباراة الملحقين القضائيين ..... 24
أولا: الانتقاء الأولي ..... 22
ثانيا: الاختبارات الكتابية والاختبارات الشفوية ..... 25
أ- الاختبارات الكتابية ..... 25
ب- الاختبارات الشفوية ..... 28
الفقرة الثالثة: تكوين الملحقين القضائيين بالمعهد العالي للقضاء ..... 30
الفقرة الرابعة: تعيين وتنصيب القضاة في المناصب ومهام المسؤولية القضائية ..... 32
أولا: تعيين القضاة الجدد ..... 32
ثانيا: تعيين القضاة في المناصب ومهام المسؤولية القضائية ..... 33
أ- قضاة الأحكام ..... 33
ب- قضاة النيابة العامة ..... 33
ج- تعيين قضاة الأحكام وقضاة النيابة العامة في المناصب ومهام المسؤولية القضائية .... 35
د- تنصيب القضاة والمسؤولين القضائيين ..... 37
المطلب الثاني: تدبير وضعية القضاة وآليات الإشراف والرقابة ..... 38

الفقرة الأولى: تدبير وضعية القضاة ..... 38
أولا: ترقية القضاة ..... 38
ثانيا: انتقال القضاة ..... 39
ثالثا: انتداب القضاة ..... 39
رابعا: وضع القضاة رهن الإشارة أو الإلحاق أو الاستيداع ..... 40
أ- وضعية القيام بالمهام ..... 40
ب- وضعية الإلحاق ..... 40
ج- وضعية الاستيداع ..... 41
الفقرة الثانية: دعم استقلالية القضاة وآليات الإشراف والرقابة ..... 42
أولا: حماية ودعم استقلالية القضاة من خلال مدونة الأخلاقيات القضائية ..... 43
أ- حماية الاستقلالية في محور مدونة الأخلاقيات القضائية ..... 43
ب- سهر المجلس على ضمان الاستقلالية من خلال لجنة الأخلاقيات ودعم استقلال القضاة، والقضاة مستشاري الأخلاقيات ..... 57
ثانيا: آلية الإشراف القضائي واختصاص المجلس بالتأديب ضمانة أساسية لحماية استقلالية القاضي ..... 58
أ- الإشراف القضائي لمسؤولي محكمة النقض ..... 58
ب- الإشراف القضائي لمسؤولي محاكم الدرجة الثانية ..... 59
ج- الإشراف القضائي لمسؤولي محاكم الدرجة الأولى ..... 59
د- اختصاص المجلس بالتأديب ضمانة أساسية لحماية استقلالية القاضي ..... 60
هـ- إقرار مسطرة خاصة للتبليغ عن إخلالات القضاة ضمانة جديدة للاستقلالية الداخلية ..... 61
ثالثا: التفتيش القضائي ضمانة أساسية لاستقلال القضاة عن السلطة الحكومية المكلفة بالعدل ..... 62
أ- التفتيش القضائي المركزي ..... 63
ب- التفتيش القضائي اللامركزي للمحاكم ..... 64
المطلب الثالث: المجلس الأعلى للسلطة القضائية مؤسسة القضاء والقضاة ..... 66
الفقرة الأولى: تمثيلية جميع القضاة بالمجلس ضمانة أساسية لتعزيز الثقة والالتفاف حول الأهداف القضائية ..... 66
أولا: العضوية في المجلس الأعلى للسلطة القضائية بين رهان التوازن وهاجس الاستقلالية ..... 66
أ- تأليف المجلس الأعلى للسلطة القضائية ..... 67
ب- مدة ولاية المجلس الأعلى للسلطة القضائية ..... 71
ثانيا: انتخاب ممثلي القضاة ضمانة أساسية لحضور فاعل ومؤثر بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية ..... 72
أ- توسيع القاعدة الناخبة ضمانة أساسية لتمثيلية حقيقية للقضاة داخل المجلس الأعلى للسلطة القضائية ..... 72
ب- الترشح للعضوية في المجلس الأعلى للسلطة القضائية، الشروط والمسطرة ..... 74

ج- نظامية مكاتب التصويت ضمانة أساسية لاقتراع ناجح ..... 76
د- تبسيط إجراءات الاقتراع لضمان مشاركة تعبر عن اختيارات الهيئة القضائية ..... 76
هـ- فرز الأصوات والإعلان عن نتائج اختيار ممثلي الهيئة القضائية بالمجلس ..... 77
**الفقرة الثانية: تنظيم المجلس الأعلى للسلطة القضائية وقواعد سير العمل به** ..... 80
أولا: تنظيم المجلس الأعلى للسلطة القضائية ..... 80
أ- الرئاسة المنتدبة ..... 80
ب- الأمانة العامة ..... 81
ج- المفتشية العامة للشؤون القضائية ..... 82
د- قطب الدراسات والشؤون القانونية ..... 83
هـ- قطب تدبير وضعيات القضاة ..... 84
و- المديرية العامة للشؤون المالية والإدارية ..... 84
ز- المديرية العامة للشؤون القضائية ..... 85
ح- الشعب الخاصة ..... 85
ط- الهيئة المشتركة بين المجلس والوزارة المكلفة بالعدل ..... 85
ثانيا: قواعد سير المجلس الأعلى للسلطة القضائية ..... 86
أ- دورات المجلس الأعلى للسلطة القضائية ..... 87
ب- عقد وفض المجلس الأعلى للسلطة القضائية لاجتماعاته ..... 87
**المبحث الثاني: قضاة المحكمة العسكرية** ..... 88
**المطلب الأول: الالتحاق بوظيفة القضاء العسكري** ..... 89
**الفقرة الأولى: مباراة الملحقين القضائيين العسكريين** ..... 89
**الفقرة الثانية: تكوين الملحقين القضائيين العسكريين بالمعهد العالي للقضاء** ..... 90
**المطلب الثاني: تعيين القضاة العسكريين وممارستهم لمهامهم بالمحكمة العسكرية** ..... 92
**الفقرة الأولى: تعيين القضاة العسكريين بالمحكمة العسكرية** ..... 93
**الفقرة الثانية: ممارسة القضاة العسكريين لمهامهم بالمحكمة العسكرية** ..... 94
أولا: النيابة العامة بالمحكمة العسكرية ..... 94
ثانيا: المستشارون العسكريون ..... 94
ثالثا: القضاة العسكريون ..... 94
رابعا: المستشارون بمحكمة الاستئناف ..... 95
خامسا: المستشارون رؤساء الغرف بمحكمة الاستئناف ..... 95
**المبحث الثالث: قضاة المحاكم المالية - المجلس الأعلى للحسابات والمجالس الجهوية للحسابات** ..... 96
**المطلب الأول: الالتحاق بوظيفة القضاء بالمحاكم المالية** ..... 97
**الفقرة الأولى: مباراة الملحقين القضائيين بالمحاكم المالية** ..... 97

أولا: الاختبار الكتابي ..... 99
ثانيا: الاختبار الشفوي والاختبار البسيكوتقني ..... 100
**الفقرة الثانية: تدريب الملحقين القضائيين بالمحاكم المالية** ..... 100
أولا: التكوين النظري والتدريب الميداني للملحقين القضائيين بالمحاكم المالية ..... 101
ثانيا: تقييم تكوين الملحقين القضائيين بالمحاكم المالية ..... 101
**المطلب الثاني: تعيين القضاة الماليين وممارستهم لمهامهم بالمحاكم المالية** ..... 102
**الفقرة الأولى: تعيين القضاة الماليين بالمحاكم المالية** ..... 103
أولا: تعيين الملحقين القضائيين الملحقين بعد نهاية التدريب والنجاح في امتحان الأهلية ..... 103
ثانيا: التعيين المباشر لبعض فئات الموظفين قضاة بالمحاكم المالية ..... 104
ثالثا: تعيين القضاة الممارسين في مهام المسؤولية بالمحاكم المالية ..... 105
**الفقرة الثانية: ممارسة القضاة الماليين لمهامهم بالمحاكم المالية** ..... 106
أولا: ممارسة القضاة الماليين لمهامهم من خلال أجهزة المحاكم المالية ..... 107
أ- مهام قضاة المحاكم المالية من خلال أجهزة المجلس الأعلى للحسابات ..... 107
ب- مهام قضاة المحاكم المالية من خلال أجهزة المجالس الجهوية للحسابات ..... 109
ثانيا: واجبات وحقوق قضاة المحاكم المالية أثناء ممارستهم لمهامهم ..... 110
أ- واجبات قضاة المحاكم المالية أثناء ممارستهم لمهامهم ..... 110
ب- حقوق قضاة المحاكم المالية أثناء ممارستهم لمهامهم ..... 111
ثالثا: مجلس قضاء المحاكم المالية باعتباره الهيئة المنوط بها تطبيق النظام الأساسي للقضاة ..... 112
**الفرع الثاني: مهنة كتابة الضبط** ..... 114
**المبحث الأول: كتابة الضبط بمحاكم المجلس الأعلى للسلطة القضائية** ..... 114
**المطلب الأول: تأليف هيئة كتابة الضبط** ..... 115
**الفقرة الأولى: إطار المتدب القضائي** ..... 115
**الفقرة الثانية: إطار المحرر القضائي** ..... 116
**الفقرة الثالثة: أطر كتابة الضبط** ..... 117
**المطلب الثاني: التوظيف بهيئة كتابة الضبط** ..... 118
**الفقرة الأولى: توظيف المتدبين القضائيين** ..... 118
أولا: التوظيف في إطار متدب قضائي من الدرجة الثالثة ..... 118
ثانيا: التوظيف في إطار متدب قضائي من الدرجة الثانية ..... 119

الفقرة الثانية: توظيف المحررين القضائيين ..... 119
أولا: التوظيف في إطار محرر قضائي من الدرجة الرابعة ..... 120
ثانيا: التوظيف في إطار محرر قضائي من الدرجة الثالثة ..... 120
الفقرة الثالثة: توظيف كتاب الضبط ..... 120
المطلب الثالث: تعيين أطر كتابة الضبط وممارستهم لمهامهم بالمحاكم ..... 121
الفقرة الأولى: تعيين أطر كتابة الضبط ..... 122
أولا: تعيين أطر كتابة الضبط الملتحقين بعد النجاح في مباراة الولوج ..... 122
ثانيا: تعيين موظفي كتابة الضبط في الدرجات بعد النجاح في المباراة المهنية ..... 122
ثالثا: تعيين موظفي كتابة الضبط في الدرجات عن طريق الترقية ..... 123
أ- التعيين في الدرجة عن طريق الترقية الناتجة عن النجاح في امتحان الكفاءة المهنية ..... 123
ب- التعيين عن طريق الاختيار بعد التقييد في جدول الترقي ..... 124
رابعا: التعيين في منصب منتدب قضائي عام ..... 125
الفقرة الثانية: ممارسة أطر كتابة الضبط لوظائفهم بالمحاكم والرقابة عليهم ..... 125
أولا: ممارسة أطر كتابة الضبط لمهامهم بالمحاكم ..... 125
أ- الممارسة الاعتيادية لأطر كتابة الضبط لمهامهم بالمحاكم ..... 125
ب- ممارسة أطر كتابة الضبط لمهامهم بمكتب المساعدة الاجتماعية ..... 127
ثانيا: مراقبة موظفي المحاكم من خلال آلية التفتيش الإداري للمحاكم ..... 131
أ- إجراء التفتيش الإداري من قبل المفتشية العامة لوزارة العدل ..... 131
ب- الصلاحية المخولة للمفتشية العامة للوزارة بشأن الإخلالات المسجلة لموظفي كتابة الضبط ..... 133
المبحث الثاني: كتابة الضبط بالمحاكم المالية والمحكمة العسكرية ..... 136
المطلب الأول: كتابة الضبط بالمحاكم المالية ..... 137
الفقرة الأولى: الأحكام المشتركة للانتساب إلى أطر كتابة الضبط بالمحاكم المالية ..... 138
أولا: أطر كتابة الضبط بالمحاكم المالية ودرجاتها ..... 138
ثانيا: توظيف وترقية أطر كتابة الضبط بالمحاكم المالية ..... 138
الفقرة الثانية: ممارسة أطر كتابة الضبط لمهامهم بالمحاكم المالية ..... 139
المطلب الثاني: كتابة الضبط بالمحكمة العسكرية ..... 140
الفقرة الأولى: التوظيف في أطر كتابة الضبط بالمحكمة العسكرية ..... 141
أولا: التوظيف في إطار الضباط كتاب الضبط ..... 141
ثانيا: التوظيف في إطار ضباط الصف مستكتبي الضبط ..... 142
الفقرة الثانية: ممارسة أطر كتابة الضبط بالمحكمة العسكرية لمهامهم ..... 143

الفصل الثاني: المهن القضائية الحرة المساعدة للقضاء ..... 143
الفرع الأول: المهن الحرة المساعدة للقضاء في مجال انعقاد وسير الجلسات ..... 145
المبحث الأول: المهن الحرة المساعدة للقضاء بشكل مباشر في مجال انعقاد وسير الجلسات ..... 146
المطلب الأول: مهنة المحاماة ..... 147
الفقرة الأولى: الانخراط في مهنة المحاماة دعم هيئة الدفاع بالموارد الكفيلة بالمساهمة في تحقيق العدالة ..... 147
أولا: شروط وموانع الانخراط في مهنة المحاماة ..... 147
أ- شروط الانخراط في مهنة المحاماة ..... 148
ب- موانع الانخراط في مهنة المحاماة والحالات التي تتنافى ومزاولتها ..... 148
ثانيا: التقييد في لائحة التمرين وجدول هيئة المحامين ..... 149
أ- التقييد في لائحة التمرين ..... 149
ب- التسجيل في جدول هيئة المحامين ..... 151
الفقرة الثانية: تنظيم مهام المحامي وعلاقاته مع المحاكم والموكلين ضمانة للدفاع وتمثيلية قويتين ..... 152
أولا: مهام المحامي ..... 152
أ- المهام التي يمكن لكل محام ممارستها ..... 152
ب- القبول للترافع أمام محكمة النقض ..... 154
ثانيا: علاقات المحامي مع المحاكم والموكلين ضمانة للدفاع وتمثيلية قوية ..... 154
أ- علاقة المحامي بالمحاكم التي يمارس فيها مهامه ..... 154
ب- علاقة المحامي مع الموكلين ..... 155
ج- حصانة المحامي بمناسبة ممارسة مهامه ..... 156
المطلب الثاني: مهنة المفوضين القضائيين ..... 157
الفقرة الأولى: الولوج إلى مهنة المفوضين القضائيين ..... 157
أولا: الشروط الواجب توفرها في المرشح لمزاولة مهنة مفوض قضائي ..... 157
ثانيا: الشروع في مزاولة مهنة المفوضين القضائيين ..... 159
الفقرة الثانية: اختصاصات المفوضين القضائيين وهيئة المشرفة على المهنة ..... 160
أولا: اختصاصات المفوضين القضائيين ..... 160
ثانيا: الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين والمجالس الجهوية ..... 161
المبحث الثاني: المهن الحرة المساعدة للقضاء بناء على طلبه ..... 163
المطلب الأول: مهنة الخبراء ..... 163
الفقرة الأولى: شروط الترشح للتسجيل في جدول الخبراء القضائيين ..... 164
أولا: شروط الترشح في جدول الخبراء القضائيين الخاصة بالأشخاص الذاتيين ..... 164

DAR AL AFAK
COPY

ثانيا: شروط الترشح في جدول الخبراء القضائيين الخاصة بالأشخاص الاعتباريين... 164
الفقرة الثانية: التسجيل في جدول الخبراء القضائيين ..... 165
أولا: طلب التسجيل في جدول الخبراء القضائيين ..... 165
ثانيا: البت في الطلب والتسجيل في الجدول ..... 166
المطلب الثاني: التراجمة المقبولون لدى المحاكم ..... 168
الفقرة الأولى: شروط الترشح لمباراة التراجمة المحلفين لدى المحاكم وكيفية إجرائها.. 168
أولا: شروط الترشح لمباراة التراجمة المحلفين لدى المحاكم ..... 168
ثانيا: كيفية إجراء المباراة التراجمة المحلفين لدى المحاكم ..... 169
الفقرة الثانية: قضاء فترة التمرين والاختبار النهائي للتسجيل بجدول التراجمة المحلفين لدى المحاكم 170
أولا: التمرين بمكاتب التراجمة المقبولين لدى المحاكم ..... 170
ثانيا: اختبار نهاية التمرين والتسجيل في جدول التراجمة المقبولين لدى المحاكم..... 170
الفرع الثاني: المهن الحرة المساعدة للقضاء في مجال الإثبات والتوثيق ..... 171
المبحث الأول: المهن الأصيلة للإثبات والتوثيق ..... 171
المطلب الأول: مهنة العدالة ..... 172
الفقرة الأولى: الولوج إلى خطة العدالة ..... 172
أولا: شروط الولوج إلى خطة العدالة ..... 172
ثانيا: قضاء فترة التمرين واجتياز الامتحان المهني للالتحاق بخطة العدالة ..... 174
الفقرة الثانية: اختصاصات العدول والهيئات الساهرة على المهنة ..... 175
أولا: اختصاصات العدول ..... 176
أ- الاختصاص في تلقي الشهادة ..... 176
ب- الاختصاص في تحرير الشهادة ..... 176
ج- الاختصاص في نسخ الشهادة ..... 176
ثانيا: هيئات ومجالس مهنة العدالة ..... 177
أ- الهيئة الوطنية للعدول ..... 177
ب- المجالس الجهوية للعدول ..... 178
المطلب الثاني: مهنة الناسخة ..... 178
الفقرة الأولى: شروط الانخراط في مهنة الناسخة ..... 178
الفقرة الثانية: مهام اختصاصات الناسخ ..... 179
المبحث الثاني: مهنة التوثيق ..... 180
المطلب الأول: شروط الولوج لمهنة التوثيق واجتياز مباراة الانخراط ..... 180
الفقرة الأولى: شروط الولوج لمهنة التوثيق ..... 180
الفقرة الثانية: اجتياز مباراة الانخراط في مهنة التوثيق ..... 181
الفقرة الثالثة: الفئات المعفاة من مباراة الانخراط في مهنة التوثيق ..... 182

DAR AL AFAK
COPY

المطلب الثاني: التمرين والتعيين في مهنة التوثيق ..... 183
الفقرة الأولى: التمرين في مهنة التوثيق ..... 183
الفقرة الثانية: التعيين في مهنة التوثيق ..... 185

# الباب الثاني
# المهـــــن القانونية

186
الفصل الأول: المهن القانونية التابعة لمؤسسات الدولة ..... 186
الفرع الأول: المهن القانونية التعليمية والإدارية ..... 187
المبحث الأول: المهن القانونية التعليمية ..... 189
المطلب الأول: الأساتذة الباحثون في العلوم القانونية ..... 189
الفقرة الأولى: توظيف وتعيين الأساتذة الباحثين في العلوم القانونية ..... 190
أولا: التوظيف في إطار أستاذ محاضر في العلوم القانونية ..... 190
ثانيا: التعيين في إطار أستاذ محاضر في العلوم القانونية ..... 191
الفقرة الثانية: ممارسة الأساتذة الباحثين في العلوم القانونية لمهامهم ..... 193
أولا: ممارسة الأساتذة الباحثين في العلوم القانونية لمهامهم في إطار المبادئ والأهداف العامة للتعليم العالي ..... 193
أ- المبادئ العامة للتعليم العالي إطار مرجعي لممارسة الأساتذة الباحثين في العلوم القانونية لمهامهم ..... 193
ب- الأهداف العامة للتعليم العالي إطار مرجعي لممارسة الأساتذة الباحثين في العلوم القانونية لمهامهم ..... 194
ثانيا: ممارسة الأساتذة الباحثين في العلوم القانونية لمهامهم طبقا للنظام الأساسي الخاص بهم ..... 194
المطلب الثاني: المكونون بالمعاهد المتخصصة ..... 196
الفقرة الأولى: المكونون بالمعاهد المتخصصة في المهن القضائية ..... 196
أولا: المكونون بالمعهد العالي للقضاء ..... 197
ثانيا: المكونون بالمعهد الوطني لكتابة الضبط والمهن القانونية والقضائية ..... 198
الفقرة الثانية: المكونون بالمعاهد المتخصصة في المهن القانونية ..... 200
أولا: المكونون بالمدرسة الوطنية العليا للإدارة ..... 200
ثانيا: المكونون بالمعهد الملكي للشرطة ..... 203
أ- هيئة التكوين بالمعهد الملكي للشرطة ..... 206
ب- هيئة التأطير بالمعهد الملكي للشرطة ..... 207
ثالثا: المكونون بالمدرسة الملكية العسكرية للإدارة ..... 208
المبحث الثاني: المهن القانونية الإدارية ..... 209
المطلب الأول: رجال السلطة ..... 210

الفقرة الأولى: تعيين رجال السلطة ..... 210
أولا: تعيين رجال السلطة المتخرجون من المعهد الملكي للإدارة الترابية ..... 210
أ- مباراة ولوج السلك العادي للمعهد الملكي للإدارة الترابية ..... 211
ب- التكوين بالمعهد الملكي للإدارة الترابية وتعيين المتخرجين ..... 214
ثانيا: تعيين رجال السلطة غير المتخرجين من المعهد الملكي للإدارة الترابية ..... 216
أ- فئة الموظفين المعينين في درجة عامل ..... 216
ب- فئة الموظفين المعينين في درجة باشا ..... 216
ج- فئة الموظفين المعينين في درجة قائد ..... 217
د- فئة خلفاء القواد ..... 217
الفقرة الثانية: حقوق وواجبات رجال السلطة ..... 218
أولا: حقوق رجال السلطة ..... 218
ثانيا: واجبات رجال السلطة ..... 219
أ- الواجبات العامة الملقاة على عاتق رجال السلطة ..... 219
ب- الواجبات الخاصة بالولاة والعمال ..... 219
ج- الواجبات الخاصة بالباشوات والقواد وخلفاء القواد ..... 220
المطلب الثاني: متصرفو الإدارات العمومية ..... 221
الفقرة الأولى: توظيف المتصرفين بالإدارات العمومية ..... 221
أولا: شروط التوظيف في درجة من درجات المتصرفين ..... 222
أ- الشروط العامة اللازمة للتوظيف في المناصب العمومية ..... 222
ب- الشروط الخاصة اللازمة للتوظيف في درجة من درجات المتصرفين ..... 222
ثانيا: كيفية إجراء مباراة التوظيف في درجة من درجات المتصرفين ..... 224
الفقرة الثانية: مهام وحقوق وواجبات المتصرفين بالإدارات العمومية ..... 226
أولا: مهام المتصرفين بالإدارات العمومية ..... 226
أ- مهام التأطير ..... 227
ب- مهام الإدارة ..... 227
ج- مهام إعداد البرامج والمخططات التنموية القطاعية ..... 227
د- مهام تصور وتنفيذ وتقييم السياسات العمومية ..... 228
هـ- مهام الخبرة والاستشارة والمراقبة في إدارات الدولة ومصالحها اللامركزية ..... 228
ثانيا: واجبات المتصرفين بالإدارات العمومية ..... 228
ثالثا: حقوق المتصرفين بالإدارات العمومية ..... 229

الفرع الثاني: المهن القانونية الأمنية ..... 230
المبحث الأول: المهن القانونية الأمنية المدنية ..... 231
المطلب الأول: موظفو الأمن الوطني ..... 231
الفقرة الأولى: توظيف موظفي الأمن الوطني ..... 232
أولا: شروط التوظيف في أسلاك الأمن الوطني ..... 232
أ- الشروط العامة للتوظيف في أسلاك الأمن الوطني ..... 233
ب- الشروط الخاصة للتوظيف في كل سلك من أسلاك الأمن الوطني ..... 234
ثانيا: إجراء مباريات الأمن الوطني ..... 235
أ- اختبارات حراس الأمن ..... 236
ب- اختبارات ضباط الشرطة وضباط الأمن وعمداء الشرطة ..... 237
ج- اختبارات مفتشي الشرطة ..... 238
ثالثا: تكوين المتمرنين بالمعهد الملكي للشرطة وترسيمهم ..... 239
الفقرة الثانية: مهام وحقوق وواجبات موظفي الأمن الوطني ..... 240
أولا: مهام موظفي الأمن الوطني ..... 241
ثانيا: واجبات موظفي الأمن الوطني ..... 241
ثالثا: حقوق موظفي الأمن الوطني ..... 242
المطلب الثاني: موظفو إدارة الجمارك ..... 243
الفقرة الأولى: توظيف موظفي إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ..... 245
أولا: الشروط العامة للتوظيف في إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ..... 245
ثانيا: الشروط الخاصة للتوظيف في إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ..... 246
أ- الشروط الخاصة للتوظيف في إطار حراس الجمارك من الدرجة الثانية والأعوان التقنيين للجمارك من الدرجة الثانية ..... 247
ب- الشروط الخاصة للتوظيف في إطار ضباط الجمارك من الدرجة الرابعة ومفتشي الجمارك من الدرجة الرابعة ..... 247
ج- الشروط الخاصة للتوظيف في إطار ضباط الجمارك من الدرجة الثالثة ومفتشي الجمارك من الدرجة الثالثة ..... 247
د- الشروط الخاصة للتوظيف في إطار ضباط الجمارك من الدرجة الثانية ومفتشي الجمارك من الدرجة الثانية ..... 248
هـ- الشروط الخاصة للتوظيف في إطار مفتشي الجمارك من الدرجة الأولى ..... 248
ثانيا: كيفية إجراء مباريات التوظيف في إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ..... 249
ثالثا: تعيين وتمرين وتكوين الناجحين في مباريات أطر إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ..... 249
الفقرة الثانية: مهام وحقوق وواجبات أطر إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ..... 250
أولا: مهام أطر إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ..... 250
ثانيا: واجبات أطر إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ..... 250
ثالثا: حقوق أطر إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ..... 251

DAR AL AFAK
COPY

المبحث الثاني: المهن القانونية الأمنية العسكرية ..... 252
المطلب الأول: ضباط القوات المسلحة الملكية المتخصصون في العلوم القانونية ..... 252
الفقرة الأولى: تعيين ضباط القوات المسلحة الملكية المتخصصون في العلوم القانونية ..... 253
أولا: ولوج تلاميذ ضباط القوات المسلحة الملكية إلى الأكاديمية الملكية العسكرية ..... 254
ثانيا: تكوين التلاميذ الضباط الأكاديمية الملكية العسكرية ..... 256
الفقرة الثانية: مهام وحقوق وواجبات ضباط القوات المسلحة الملكية ..... 257
أولا: مهام ضباط القوات المسلحة الملكية ..... 258
أ- وضعية مزاولة الضابط للخدمة ..... 258
ب- وضعية إلحاق الضابط بإدارة أخرى ..... 258
ج- الوضع رهن الإشارة ..... 259
د- عدم مزاولة الخدمة ..... 259
هـ- التقاعد ..... 260
ثانيا: واجبات ضباط القوات المسلحة الملكية ..... 260
ثالثا: حقوق ضباط القوات المسلحة الملكية ..... 262
المطلب الثاني: مفتشو القوات المساعدة ..... 263
الفقرة الأولى: تعيين المفتشين من الطبقة الثالثة بالقوات المساعدة ..... 267
أولا: شروط التعيين في سلك مفتشي القوات المساعدة من الطبقة الثالثة ..... 268
أ- الشروط العامة للمترشح لولوج القوات المساعدة ..... 268
ب- الشروط الواجب توفرها في التلاميذ الضباط ..... 269
ج- الشروط الواجب توفرها في المترشحين لمباراة ولوج مفتش من الطبقة الثالثة ..... 269
ثانيا: التكوين الذي يسبق تعيين المفتشين من الطبقة الثالثة ..... 270
أ- التكوين الأساسي للتلاميذ الضباط التابعين للقوات المساعدة ..... 270
ب- التكوين العسكري للناجحين في مباراة توظيف المفتشين من الطبقة الثالثة ..... 270
الفقرة الثانية: واجبات وحقوق مفتشي القوات المساعدة ..... 271
أولا: واجبات أفراد القوات المساعدة ..... 271
ثانيا: حقوق أفراد القوات المساعدة ..... 272
الفصل الثاني: المهن القانونية الحرة ..... 273
الفرع الأول: مهن الاستشارة والوساطة القانونية ..... 273
المبحث الأول: الاستشارة القانونية ..... 274
المطلب الأول: الأصول النظرية للاستشارة القانونية ..... 274
الفقرة الأولى: التعريف بالاستشارة القانونية وبيان أهميتها ..... 275
أولا: تعريف الاستشارة القانونية وتمييزها عما يشتبه بها ..... 276
أ- تعريف الاستشارة القانونية ..... 276
ب- تمييز الاستشارة القانونية عن الفتوى والقضاء ..... 278

ثانيا: أهمية الاستشارة القانونية ..... 280
أ- الأصول الشاهدة لأهمية الاستشارة ..... 280
ب- الأهمية الواقعية للاستشارة القانونية ..... 281
**الفقرة الثانية: عناصر الاستشارة القانونية** ..... 282
أولا: أطراف الاستشارة القانونية ..... 282
أ- المستشير طالب الاستشارة القانونية ..... 282
ب- المستشار القانوني ..... 283
ثانيا: موضوع الاستشارة القانونية ..... 285
أ- الاستشارة القانونية الحيادية ..... 285
ب- الاستشارة الموجهة ..... 286
**المطلب الثاني: الإطار التشريعي للاستشارة القانونية** ..... 286
**الفقرة الأولى: ممارسة الاستشارة القانونية باعتبارها من أدوار مؤسسات الدولة ومهام أرباب المهن القانونية** ..... 287
أولا: الأدوار الاستشارية للمجالس الوطنية الاستشارية ..... 287
أ- الأدوار الاستشارية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان ..... 287
ب- الأدوار الاستشارية للمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة ..... 288
ج- الأدوار الاستشارية للمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعوي ..... 289
د- الأدوار الاستشارية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي ..... 290
ثانيا: ممارسة الاستشارة القانونية من أرباب المهن القانونية التابعة لمؤسسات الدولة ..... 291
أ- ممارسة الموظف العمومي للاستشارة القانونية باعتبارها مهنة حرة ..... 291
ب- ممارسة الأساتذة الباحثين للاستشارة القانونية باعتبارها مهنة حرة ..... 292
ج- ممارسة هيئة المتصرفين للاستشارة القانونية ..... 293
د- ممارسة موظفي الأمانة العامة للحكومة للاستشارة القانونية ..... 293
هـ- ممارسة أساتذة وأطر المدرسة الوطنية العليا للإدارة للاستشارة القانونية ..... 294
**الفقرة الثانية: ممارسة الاستشارة القانونية من أرباب المهن الحرة** ..... 294
أولا: ممارسة المحامين للاستشارة القانونية ..... 294
ثانيا: ممارسة الخبراء المحاسبين للاستشارة القانونية ..... 295
ثالثا: ممارسة وكلاء الأعمال للاستشارة القانونية ..... 295
رابعا: ممارسة الاستشارة القانونية باعتبارها مهنة حرة مستقلة ..... 296
**المبحث الثاني: الوساطة القانونية** ..... 297
**المطلب الأول: الأصول النظرية للوساطة القانونية** ..... 297
**الفقرة الأولى: تأريخ وتعريف الوساطة القانونية** ..... 297
أولا: الأصول التاريخية للوساطة وأدلة مشروعيتها ..... 297
ثانيا: تعريف الوساطة القانونية وتمييزها عما يشتبه بها ..... 299
أ- تعريف الوساطة القانونية ..... 299

ب- تمييز الوساطة القانونية عن التحكيم والتوفيق ..... 301
الفقرة الثانية: مميزات وعيوب الوساطة ..... 302
أولا: مميزات الوساطة ..... 302
ثانيا: عيوب الوساطة ..... 303
المطلب الثاني: الإطار التشريعي للوساطة القانونية ..... 304
الفقرة الأولى: ممارسة الوساطة القانونية باعتبارها من أدوار مؤسسات الدولة... 304
أولا: التعريف بمؤسسة الوسيط ..... 304
ثانيا: مهام الوسيط وممارسته للوساطة القانونية المؤسساتية ..... 305
أ- النظر في تصرفات الإدارة المخالفة للقانون أو المنافية لمبادئ العدل والإنصاف... 305
ب- تلقي التظلمات ومعالجتها وإجراء الأبحاث والتحريات في شأنها ..... 306
ج- الوساطة والتوفيق بين الإدارة والمرتفقين ..... 306
د- التواصل بين الإدارة والمرتفقين ..... 306
الفقرة الثانية: ممارسة الوساطة القانونية باعتبارها مهنة حرة ..... 306
أولا: أطراف الوساطة القانونية ..... 306
أ- أطراف النزاع ..... 306
ب- الوسيط القانوني ..... 307
ثانيا: موضوع الوساطة القانونية ..... 308
الفرع الثاني: المهن المحاسبية ..... 309
المبحث الأول: الخبراء المحاسبون ..... 309
المطلب الأول: ممارسة الخبرة المحاسبية من قبل الخبراء المحاسبين ..... 310
الفقرة الأولى: القيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين ..... 310
أولا: التعريف بهيئة الخبراء المحاسبين ..... 310
ثانيا: القيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين ..... 311
الفقرة الثانية: مهام الخبراء المحاسبين وطرائق مزاولة المهنة ..... 313
أولا: مهام الخبراء المحاسبين ..... 313
ثانيا: طرائق مزاولة مهنة الخبرة المحاسبية ..... 314
المطلب الثاني: واجبات وأخلاقيات الخبراء المحاسبين ..... 315
الفقرة الأولى: الواجبات المفروضة على الخبراء المحاسبين والأعمال التي تتنافى ومهنتهم... 315
أولا: الواجبات المفروضة على الخبراء المحاسبين ..... 315
ثانيا: الأعمال التي تتنافى مع مهنة الخبرة المحاسبية ..... 316
الفقرة الثانية: أخلاقيات الخبراء المحاسبين ..... 316
أولا: الإطار التشريعي المنظم لأخلاقيات الخبراء المحاسبين ..... 316
ثانيا: جرد أخلاقيات الخبراء المحاسبين ..... 317

المبحث الثاني: المحاسبون المعتمدون ..... 317
المطلب الأول: ممارسة مهنة المحاسبة من قبل المحاسبين المعتمدين ..... 318
الفقرة الأولى: القيد في جدول المنظمة المهنية للمحاسبين المعتمدين ..... 318
أولا: التعريف بالمنظمة المهنية للمحاسبين المعتمدين ..... 318
ثانيا: الالتحاق بالمهنة والقيد في جدول هيئة المحاسبين المعتمدين ..... 319
الفقرة الثانية: مهام المحاسبين المعتمدين وطرائق مزاولة المهنة ..... 321
أولا: مهام المحاسبين المعتمدين ..... 321
ثانيا: طرائق مزاولة مهنة المحاسب المعتمد ..... 321
المطلب الثاني: واجبات وأخلاقيات المحاسبين المعتمدين ..... 322
الفقرة الأولى: واجبات المفروضة على المحاسبين المعتمدين والأعمال التي تتنافى ومهامهم ..... 323
أولا: الواجبات المفروضة على المحاسبين المعتمدين ..... 323
ثانيا: الأعمال التي تتنافى مع مهنة المحاسب المعتمد ..... 323
الفقرة الثانية: أخلاقيات المحاسبين المعتمدين ..... 324
أولا: الإطار التشريعي المنظم لأخلاقيات المحاسبين المعتمدين ..... 324
ثانيا: جرد أخلاقيات المحاسبين المعتمدين ..... 325
خاتمة ..... 326
لائحة المصادر والمراجع ..... 329
الفهرس المختصر ..... 336
الفهرس المفصل ..... 338

DAR AL AFAK
COPY

## هكذا الكتاب

يتناول هذا الكتاب مختلف المهن القانونية والقضائية التي تشكل في مجموعها منظومة متكاملة وجزءا لا يتجزأ من مقومات وجود الدولة وآليات ممارستها لسلطاتها والأدوار المنوطة بها في تمكين المواطنين من الاستفادة من القيم المادية والمعنوية وضمان استقرار المجتمع على مختلف الأصعدة والمستويات، لاتصالها الوثيق في ممارستها بالمجال التنفيذي والمجال القضائي، فضلا عن المجال التشريعي المنظم لها.

ولقد ركزنا في دراستنا هاته على تسليط الضوء على الإطار القانوني المنظم لكل مهنة على حدة بدءا من التعريف بها وبيان مقومات ممارستها، مرورا بشروط ولوجها واختصاصات أربابها وكيفية مزاولتها، وانتهاء بالأخلاقيات والهيئات المؤطرة لها. وقد حرصنا في ذلك كله على تتبع مختلف النصوص القانونية المنظمة لهذه المهن رغم كثرتها وتناثرها، ما أخذ منا جهدا بالغا في حصرها ووقتا طويلا في سبرها وحرصا كبيرا في مقاربتها مع غيرها من النصوص القانونية ذات الصلة سواء منها العامة أو الخاصة.

وسيلاحظ القارئ الكريم أننا بدأنا بسط المهن بما انتسب منها إلى القضاء لما اجتمع فيها من اعتبارات غلبت حضورها وفرضت بروزها في هذا الموضع من الدراسة؛ إذ هي قانونية من جهة تكوين منتسبيها وآلية عمل ممارسيها، وفوق ذلك هي قضائية باعتبار وصف ووظيفة متوليها. فتناولنا فيها كلا من قضاة المجلس الأعلى للسلطة القضائية وقضاة المجلس الأعلى للحسابات وقضاة المحكمة العسكرية، كما تناولنا بإزاء ذلك أطر كتابة الضبط بتلك المحاكم. وأعقبنا بعد ذلك المهن القضائية الأصلية بالمهن الحرة المساعدة للقضاء بشكل مباشر في مجال انعقاد وسير الجلسات فعرضنا لمهنة المحاماة ومهنة المفوضين القضائيين وكل من مهنتي الخبراء القضائيين والتراجمة المحلفين؛ ثم سلطنا الضوء بعد ذلك على المهن الحرة المساعدة للقضاء في مجال الإثبات والتوثيق متوقفين عند كل من مهنة العدالة ومهنة النساخة ومهنة التوثيق العصري.

أما المهن القانونية التي تعرضنا لها في هذا الكتاب فهي المهن التي التصقت ممارستها بالقانون تعليما وتنظيما وتنفيذا سواء من خلال المؤسسات التابعة للدولة أو بشكل حر مستقل عنها، والتي تتحدد أساسا بالنسبة للصنف الأول في المهن القانونية التعليمية والإدارية مدنية أو عسكرية، بينما تتحدد بالنسبة للصنف الثاني في الاستشارة والوساطة القانونية والخبرة المعتمدة والخبرة المحاسبية.

120 درهما